

## الهيئة الاستشارية الفنية

### توصيات بشأن وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (خطة كورسيا)

فيما يلي مقتطف من تقرير الهيئة الاستشارية الفنية لشهر أكتوبر ٢٠٢٠، ويرد في المرفق (ب) من ورقة العمل C/WP-15110

#### ٤- توصيات الهيئة الاستشارية الفنية استناداً إلى تقييمها الثاني

وفقاً لإجراءات الهيئة الاستشارية الفنية، طبقت الهيئة الإرشادات الداخلية التالية لوضع توصيات لكل منظمة من المنظمات المقدمة للطلبات:

- (أ) ينبغي للنتائج أن توجز مدى التوافق العام للجهة مقدمة الطلب مع معايير وحدات الانبعاثات، مع التركيز بوجه خاص على مجالات التميز أو الجوانب التي تتطلب تحسناً؛
- (ب) التوصيات المقدمة لكل جهة مقدمة لطلب يجوز أن تشمل معلومات فنية مستمدة من نموذج طلب البرنامج والمراسلات مع الهيئة الفنية، إلى جانب معلومات و/أو بيانات عامة ذات صلة بالموضوع، متى رأت الهيئة أن إدراج مثل هذه المعلومات مسألة حتمية كي يتسنى للمجلس فهم التوصية من حيث علاقتها بمعايير وحدات الانبعاثات؛
- (ج) ينبغي ألا تتضمن التوصيات، وغير ذلك من مضمون التقرير، أي تحليلات تطوي على مقارنة مع الجهات المقدمة للطلبات أو سماتها، وإنما ينبغي أن تقتصر على عرض البيانات السوقية المجمعة؛
- (د) بالنسبة للفقرة ٨-٨ من اختصاصات الهيئة الاستشارية الفنية (عملية صنع القرار)، ينبغي أن يورد تقرير الهيئة وصفاً وأن يسوق الأدلة التي تدعم ما يتضمنه من استنتاجات رئيسية أو بديلة (بناء على تقييم أغلبية أو أقلية الأعضاء في اللجنة) فقط في الحالات التي لا يتوصل فيها أعضاء اللجنة إلى اتفاق في الآراء بشأن مؤشر بعينه في برنامج بعينه؛ وإن كان ينبغي على الهيئة أن تحرص على خفض مثل هذه الحالات إلى الحد الأدنى. وينبغي على رئيس الهيئة أو نائبه عرض هذه الآراء على المجلس عند تقديم التوصيات للبت فيها.

#### ٤-١ المقاييس العامة للأهلية

٤-١-١ توصي الهيئة الاستشارية بالمقاييس العامة للأهلية الواردة في هذا القسم كي يوافق عليها المجلس.

٤-١-٢ الإطار الزمني للأهلية الذي أوصت به الهيئة وأهلية تاريخ الوحدات<sup>١٨</sup>

٤-١-٢-١ تطبق المقاييس التالية لأهلية تاريخ الوحدات على جميع وحدات الانبعاثات المؤهلة وفقاً لخطة كورسيا والتي يوافق عليها المجلس لاستخدامها في المرحلة التجريبية لخطة كورسيا:

<sup>١٨</sup> لأغراض هذه التوصيات، يحمل المصطلح "الفترة المرجعية" (قرار الجمعية العمومية رقم ٤٠-١٩، الفقرة ٢٠) ومصطلح "تاريخ الوحدات" (الملحق السادس عشر، المجلد الرابع، المرفق ٥، الجدولان A5-7 و A5-8، الخانة ٥) المعنى نفسه.

أ) أن تكون مؤهلة للإلغاء من أجل استخدامها لمتطلبات التعويض وفقاً لخطة كورسيا في دورة الامتثال ٢٠٢٣-٢٠٢١ (والمُشار إليها فيما يلي بـ"الإطار الزمني للأهلية")؛

ب) وأن تكون قد صدرت لما يلي:

١) جميع الأنشطة التي بدأت فترة قيدها للرصيد اعتباراً من ١/١/٢٠١٦<sup>١٩</sup>؛

٢) حالات خفض الانبعاثات التي حدثت حتى ٣١/١٢/٢٠٢٠ (والمُشار إليها فيما يلي بـ"تاريخ الوحدة المؤهلة").

٤-٢-٢-١-٢-٤ تمديد فترة أهلية تاريخ الوحدة. لا يجوز تمديد التاريخ (التواريخ) المذكور(ة) في الفقرة ٤-٢-١-٤ إلا لتطبيقها على الأطر الزمنية للأهلية بما يتجاوز المرحلة التجريبية لخطة كورسيا و/أو تواريخ الوحدات المؤهلة بعد ٣١/١٢/٢٠٢٠، وذلك رهناً بقرار المجلس وتوصيات الهيئة الاستشارية. ويجوز للهيئة أن توصي المجلس بالتمديد عندما يبيّن التحليل الذي تجريه الهيئة أن برنامج وحدات الانبعاثات متسق تمام الاتساق مع معايير وحدات الانبعاثات وإرشاداتها، وذلك لدى تقييم أهلية وحدات الانبعاثات التي تتجاوز تواريخ أهليتها ٣١/١٢/٢٠٢٠.

٤-٢-١-٣ ويرد في القسم ٥ موجز عن مناقشات الهيئة الاستشارية التي استندت إليها هذه التوصيات.

٤-١-٣ السجلات المعنية لبرامج وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا

٤-١-٣-١ وافق المجلس في دورته ٢٢٠ التي انعقدت في يونيو ٢٠٢٠ على توصيات لجنة حماية البيئة المتعلقة بالسجلات المعنية لبرامج وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا. وبناء على ذلك، إن وُجد أن برنامجاً لوحدات الانبعاثات مؤهل بموجب قرار لمجلس الإيكاو في ٢٠٢٠، سيكون على البرنامج تقديم "شهادة تصديق سجل برنامج وحدات الانبعاثات" خلال مدة لا تزيد عن سنة من تاريخ إصدار المجلس لقراره. وفور إقرار المجلس لأهلية أحد البرامج لتوفير وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا، يجب على البرنامج أن ينشئ ويطبق نظام تسجيل خاصاً به من أجل تحديد وحدات الانبعاثات المؤهلة لديه في إطار خطة كورسيا وفقاً لهذه المقاييس العامة للأهلية، ومقاييس الأهلية الخاصة بالبرنامج، وذلك من أجل تمكين الجمهور من تحديد الوحدات الملغاة المستخدمة لمتطلبات التعويض وفقاً لخطة كورسيا إذا لم تكن للسجل هذه الإمكانية أصلاً. وينبغي القيام بذلك بما يتماشى مع القدرات التي يعترف بها البرنامج في اتصالاته مع الإيكاو والهيئة الاستشارية، وأي شروط أخرى يقررها المجلس بشأن السجلات المعنية لبرامج وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا.

٤-٢ توصيات خاصة بالبرامج

٤-٢-١ البرامج الموصى بمنحها الأهلية الفورية

٤-١-٢-١ توصي الهيئة الاستشارية بالموافقة على برامج وحدات الانبعاثات التالية من أجل توفير وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا:

– Architecture for REDD+ Transactions (انظر تفاصيل إضافية في القسم ٤-٢-٢).

٤-١-٢-٢ وينبغي أن تتوافق أهلية وحدات الانبعاثات مع المقاييس العامة للأهلية الواردة في الجزء ٤-١، وأي مقاييس خاصة بالبرنامج في القسم ٤-٢-٢ والتي ينبغي وصفها بوضوح في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا".

<sup>١٩</sup> وفقاً لتاريخ بدء فترة قيد الرصيد المحددة في وقت التسجيل.

#### ٤-٢-٢ برنامج Architecture for REDD+ Transactions (ART)

##### الاستنتاجات العامة

٤-٢-٢-١ رأت الهيئة الاستشارية أن برنامج Architecture for REDD+ Transactions وما يتضمنه من إجراءات ومعايير بشأن مقياس الامتياز البيئي لأغراض خفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها، والترتيبات المتبعة في إدارته ("TREES") والتي قيمتها الهيئة الاستشارية في ٢٠٢٠ تتسق تمام الاتساق مع جميع معايير وحدات الانبعاثات، شريطة تطبيق المقاييس العامة للأهلية الواردة في القسم ٤-١ من هذا التقرير.

٤-٢-٢-٢ واعتبرت الهيئة الاستشارية أن مقياس الامتياز البيئي ("TREES") أثبت وجود توافق فني مع معظم، وليس كل، محتوى المعيار، "لا تحسب إلا مرة واحدة إزاء الالتزام بالتخفيف". وقد نوقش هذا الاستنتاج المشترك في القسم ٤-٣ من تقرير الهيئة الذي قدمته بعد تقييمها الأول<sup>٢٠</sup>. واسترشد به أيضاً فيما يخص المقاييس العامة للأهلية في القسم ٤-١ من هذا التقرير. ولاحظت الهيئة الاستشارية أن برنامج (ART) قد أحرز تقدماً كبيراً نحو استحداث تدابير لضمان اتساق خفض الانبعاثات الناتجة عن أنشطته مع محتويات معايير وحدات الانبعاثات والإرشادات المتعلقة بتجنب المطالبة المزدوجة، في سياق اتفاق باريس والقرارات المتخذة ضمن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وقد أحاطت الهيئة علماً بالتوضيح الذي قدمه البرنامج، حيث أعرب عن استعداده لإرساء الإجراءات المتبقية اللازمة للتصدي لمخاطر المطالبة المزدوجة.

##### مقاييس الأهلية الخاصة بالبرامج

٤-٢-٢-٣ النطاق: قدم برنامج (ART) كل أنواع الأنشطة ومستوياتها، وأنواع الوحدات، والمنهجيات، وفئات الإجراءات التي يدعمها مقياس الامتياز البيئي ("TREES") بالبرنامج كي تُقيّمها الهيئة الاستشارية. ولا توصي الهيئة، في الوقت الحالي، بأي استثناءات أو قيود بشأن نطاق أهلية البرنامج بخلاف تلك المنصوص عليها في المقاييس العامة للأهلية في القسم ٤-١.

٤-٢-٢-٤ الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج: توصي الهيئة الاستشارية بأن يطلب المجلس من برنامج (ART) تحديث أو استكمال التحديثات المتعلقة بإجراءات البرنامج ذات الصلة بالإرشادات كي يصدق عليها البلد المضيف، وذلك كي تتولى الهيئة تقييمها بغرض إصدار توصيات مستقبلية بشأن تمديد تواريخ الأهلية المشار إليها في القسم ٤-١. وما من حاجة إلى اتخاذ هذا الإجراء قبل وصف برنامج (ART) في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا".

##### ٤-٢-٣ برامج سبق تقييمها ويوصى بأن تُحدّث مقاييس الأهلية التي تطبقها

٤-٢-٣-١ توصي الهيئة بتحديث "مقاييس الأهلية الخاصة بالبرامج" وتطبيقها على بعض برامج وحدات الانبعاثات التي تمت الموافقة عليها سابقاً والتي مُنحت الأهلية الفورية أو المشروطة كي تقدم وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا، والتي قامت الهيئة بإخضاعها لمزيد من التقييم في هذه الدورة و/أو التمسّت بعض التوضيح بشأنها. وهذه النسخة الأحدث من المقاييس توضح القيود التي: أ) فرضها البرنامج بنفسه على نطاق أهليته ضمن المواد التي قُدمت في سياق تقييم الهيئة؛ أو ب) حددتها الهيئة وناقشها البرنامج وأكدها في سياق التقييم الذي أجرته الهيئة؛ أو ج) كانت من سمات الأنشطة التي سُجلت ضمن البرنامج في وقت التقييم الأصلي الذي أجرته الهيئة، والتي استرشد بها في هذا التقييم. لذا فالغرض من تحديث المقاييس هو توضيح هذه القيود للجمهور بشكل عام، وليس استبعاد الأنشطة المسجلة والمؤهلة حالياً بأثر رجعي:

- برنامج American Carbon Registry (ACR) (لمزيد من التفاصيل، انظر الفقرة ٤-٢-٤)

- برنامج Climate Action Reserve (The Reserve) (لمزيد من التفاصيل، انظر الفقرة ٤-٢-٥)

- برنامج The Gold Standard (لمزيد من التفاصيل، انظر الفقرة ٤-٢-٦)
- برنامج The Verified Carbon Standard (VCS) (لمزيد من التفاصيل، انظر الفقرة ٤-٢-٧)

٤-٢-٣-٢-٤ ينبغي أن تظل أهلية وحدات الانبعاثات سارية بموجب المقاييس العامة للأهلية الواردة في الفقرة ٤-١ من التقرير الذي أصدرته الهيئة عقب تقييمها الأول، ما لم يُنص على خلاف ذلك في الفقرات من ٤-٢-٤ إلى ٤-٢-٧، وفي أي مقاييس إضافية خاصة بالبرامج، والتي ترد لكل برنامج على حدة في الفقرات من ٤-٢-٤ إلى ٤-٢-٧ بالترتيب، والتي ينبغي ذكرها بوضوح في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا".

#### ٤-٢-٤ برنامج American Carbon Registry (ACR)

##### الاستنتاجات العامة

٤-٢-٤-١ رأت الهيئة الاستشارية ضرورة تحديث مقاييس أهلية برنامج American Carbon Registry (ACR) في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا". ويرد أدناه وصف للتحديثات الموصى بها والتي تستند إلى مناقشات الهيئة التي توجزها الفقرة ٤-٣-٨.

٤-٢-٤-٢ وفي سياق دورة التقييم الحالية، لم تُجر الهيئة أي تقييم آخر للمواد الواردة في طلب البرنامج المقدم خلال دورة التقييم السابقة للهيئة. وفي دورات التقييم السابقة، وجدت الهيئة أن إجراءات ومعايير البرنامج وترتيبات الإدارة ذات الصلة، والتي كانت موجودة وقِيَمَتها الهيئة في ٢٠١٩ تتسق تماماً مع محتوى معايير وحدات الانبعاثات، بالنسبة لوحدات الانبعاثات الناشئة في إطار البرنامج قبل ١/١/٢٠٢١.

##### مقاييس الأهلية الخاصة بالبرنامج

٤-٢-٤-٣ النطاق: قدم برنامج ACR كل أنواع الأنشطة ومستوياتها وأنواع الوحدات والمنهجيات وفئات الإجراءات التي يدعمها السجل كي تُقِيمها الهيئة الاستشارية. وتوصي الهيئة بأن الاستثناءات من نطاق أهلية البرنامج أو حدود ذلك النطاق، على النحو الوارد في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا"، ينبغي أن تشمل الجوانب المنصوص عليها في المقاييس العامة للأهلية الواردة في القسم ٤-١ من تقرير التقييم الأول للهيئة، بالإضافة إلى ما يرد في النسخة الحالية من وثيقة الإيكاو، والإضافات أو التعديلات التالية:

استثناء جميع الأنشطة التي تُجرى في بلدان<sup>٢١</sup> مبادرة REDD+ والتي تطبّق المنهجيات الواردة في فئة النطاق القطاعي ٣ بالبرنامج (استغلال الأراضي وتغيير استغلال الأراضي والغابات)، والتي يُقدّر<sup>٢٢</sup> أن تنتج عنها أكثر من ٧٠٠٠ طن من الانبعاثات المخفضة سنوياً، سواء بالنسبة لكل نشاط منها على حدة أو لمجموعات الأنشطة.

٤-٢-٤-٤ الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج: لا توصي الهيئة الاستشارية بأي إضافات إلى الإجراءات التي يُوصى بها البرنامج في الفقرة ٤-٢ من التقرير الذي أصدرته الهيئة بعد دورة التقييم الأولى.

<sup>٢١</sup> إشارة إلى الدول التي تنفذ عناصر من برنامج REDD+ على النحو الذي تحدده القرارات الرئيسية المرتبطة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية، بما في ذلك بما في ذلك إطار وارسو لخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها.

<sup>٢٢</sup> وفقاً للتقديرات المحددة وقت تسجيل النشاط.

#### ٥-٢-٤ برنامج Climate Action Reserve (The Reserve)

##### الاستنتاجات العامة

١-٥-٢-٤ رأت الهيئة الاستشارية ضرورة تحديث مقاييس أهلية برنامج Climate Action Reserve (The Reserve) في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا". ويرد أدناه وصف للتحديثات الموصى بها والتي تستند إلى نقاشات الهيئة التي توجزها الفقرة ٨-٣-٤.

٢-٥-٢-٤ وفي سياق دورة التقييم الحالية، لم تُجرِ الهيئة أي تقييم آخر للمواد الواردة في طلب البرنامج المقدم خلال دورة التقييم السابقة للهيئة. وفي دورات التقييم السابقة، وجدت الهيئة أن إجراءات ومعايير البرنامج وترتيبات الإدارة ذات الصلة، والتي كانت موجودة وقِيمَتها الهيئة في ٢٠١٩ تتسق تماماً مع محتوى معايير وحدات الانبعاثات، بالنسبة لوحدات الانبعاثات الناشئة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١.

##### مقاييس الأهلية الخاصة بالبرنامج

٣-٥-٢-٤ النطاق: قدم البرنامج معظم، وليس كل، أنواع الأنشطة ونطاقها، وأنواع الوحدات، والمنهجيات، وفئات الإجراءات التي يدعمها البرنامج كي تقيّمها الهيئة الاستشارية. وتوصي الهيئة بأن الاستثناءات من نطاق أهلية البرنامج أو حدود ذلك النطاق، على النحو الوارد في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا"، ينبغي أن تشمل الجوانب المنصوص عليها في المقاييس العامة للأهلية الواردة في القسم ٤-١ من تقرير التقييم الأول للهيئة، بالإضافة إلى ما يرد في النسخة الحالية من وثيقة الإيكاو، والإضافات أو التعديلات التالية:

استثناء جميع الأنشطة التي تُجرى في بلدان<sup>٢٣</sup> مبادرة REDD+ والتي تطبق المنهجيات الواردة في فئات الزراعة والغابات واستغلال الأراضي، والتي يُقدر<sup>٢٤</sup> أن تنتج عنها أكثر من ٧٠٠٠ طن من غازات الدفيئة المخفّضة سنوياً، سواء بالنسبة لكل نشاط منها على حدة أو لمجموعات الأنشطة، باستثناء الأنشطة التي تتم في المكسيك، والتي تعتمد على بروتوكول غابات المكسيك في إطار البرنامج.

٤-٥-٢-٤ الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج: لا توصي الهيئة الاستشارية بأي إضافات إلى الإجراءات التي يُوصى بها البرنامج في الفقرة ٤-٢ من التقرير الذي أصدرته الهيئة بعد دورة التقييم الأول.

#### ٦-٢-٤ برنامج The Gold Standard

##### الاستنتاجات العامة

١-٦-٢-٤ رأت الهيئة الاستشارية ضرورة تحديث مقاييس أهلية برنامج The Gold Standard في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا". ويرد أدناه وصف للتحديثات الموصى بها والتي تستند إلى نقاشات الهيئة التي توجزها الفقرة ٨-٣-٤.

٢-٦-٢-٤ وفي سياق دورة التقييم الحالية، لم تُجرِ الهيئة أي تقييم آخر للمواد الواردة في طلب البرنامج المقدم خلال دورة التقييم السابقة للهيئة. وفي دورات التقييم السابقة، وجدت الهيئة أن إجراءات ومعايير البرنامج وترتيبات الإدارة ذات الصلة، والتي كانت موجودة وقِيمَتها الهيئة في ٢٠١٩ تتسق تماماً مع محتوى معايير وحدات الانبعاثات، بالنسبة لوحدات الانبعاثات الناشئة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١.

<sup>٢٣</sup> انظر الحاشية رقم ٤.

<sup>٢٤</sup> انظر الحاشية رقم ٥.

## مقاييس الأهلية الخاصة بالبرنامج

٤-٢-٦-٣ النطاق: قدم برنامج The Gold Standard معظم، وليس كل، أنواع الأنشطة ومستوياتها، وأنواع الوحدات، والمنهجيات، وفئات الإجراءات التي يدعمها البرنامج كي تقبمها الهيئة الاستشارية. وتوصي الهيئة بأن الاستثناءات من نطاق أهلية البرنامج أو حدود ذلك النطاق، على النحو الوارد في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا"، ينبغي أن تشمل الجوانب المنصوص عليها في المقاييس العامة لأهلية الواردة في القسم ٤-١ من تقرير التقييم الأول للهيئة، بالإضافة إلى ما يرد في النسخة الحالية من وثيقة الإيكاو، والإضافات أو التعديلات التالية:

استثناء جميع الأنشطة التي تُجرى في بلدان<sup>٢٥</sup> مبادرة REDD+ والتي تطبق المنهجيات الواردة في فئات الزراعة والغابات واستغلال الأراضي، والتي يُقدر<sup>٢٦</sup> أن تنتج عنها أكثر من ٧٠٠٠ وحدة معتمدة من الانبعاثات المخفّضة سنوياً، سواء بالنسبة لكل نشاط منها على حدة أو لمجموعات الأنشطة، باستثناء الأنشطة التي تطبق منهجيات فئات الكربون العضوي في التربة والزراعة والثروة الحيوانية.

٤-٦-٢-٤ الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج: لا توصي الهيئة الاستشارية بأي إضافات إلى الإجراءات التي يُوصى بها البرنامج في الفقرة ٤-٢ من التقرير الذي أصدرته الهيئة بعد دورة التقييم الأول.

## ٧-٢-٤ برنامج معيار الكربون المعتمد (VCS) Verified Carbon Standard

### الاستنتاجات العامة

٤-٢-٧-١ رأت الهيئة الاستشارية ضرورة تحديث مقاييس أهلية برنامج Verified Carbon Standard (VCS) في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا". ويرد أدناه وصف للتحديثات الموصى بها والتي تستند إلى نقاشات الهيئة التي توجزها الفقرة ٤-٣-٨.

٤-٢-٧-٢ قامت الهيئة في سياق دورة التقييم الحالية بتقييم المواد التي قدمها برنامج VCS والتي جرى تحديثها وإعادة تقديمها باعتبارها "تغييرات جوهرية" في إجراءات البرنامج. وقد أدخلت هذه التغييرات على الإجراءات استجابةً لطلب من الإيكاو بأن يتخذ البرنامج مزيداً من الإجراءات قبل أن تتأهل المشروعات والبرامج، التي تتبع السيناريو ٢ أو السيناريو ٣ في إطار العمل المنخصص والمندرج ضمن مبادرة REDD+ (ويُطلق عليه اختصاراً إطار JNR)، وتصبح معتمدة لإصدار وحدات انبعاثات مؤهلة بموجب خطة كورسيا. أما الإجراءات الإضافية التي طُلبت فقد كانت تتعلق بتوافق البرنامج مع معيار "الديمومة"، وتحديدًا "لدليل شرح المعايير" فيما يتعلق بمعنى "نطاق أحكام التعويض". ويمكن الاطلاع على هذا الطلب ومناقشات الهيئة في الفقرة ٣-٢ من هذا التقرير وفي الفقرة ٤-٣-٢ من تقرير الهيئة الذي أصدرته عقب تقييمها الأول. وقامت الهيئة بتقييم الإجراءات الأحدث التي صارت تستوفي شروط أهلية البرنامج، وهي الشروط التي تم التأكيد عليها في القرارات المتخذة في الدورة ٢١٩ للمجلس.

٤-٢-٧-٣ وبناء على المعلومات الإضافية التي قدمها برنامج (VCS)، قِيمت الهيئة أيضاً وحددت منهجيات إضافية على مستوى مشروعات البرنامج تتوافق مع معايير وحدات الانبعاثات ومع منهجية الهيئة في تطبيق هذه المعايير في أثناء دورة التقييم الأول، والتي أوصي بإضافتها إلى نطاق أهلية برنامج (VCS).

<sup>٢٥</sup> انظر الحاشية رقم ٤.

<sup>٢٦</sup> انظر الحاشية رقم ٥.

٤-٢-٧-٤ وخلال دورات التقييم السابقة، وجدت الهيئة أن إجراءات ومعايير البرنامج وترتيبات الإدارة ذات الصلة، والتي كانت موجودة وقِيمَتها الهيئة في ٢٠١٩ تتسق تماماً مع محتوى معايير وحدات الانبعاثات، بالنسبة لوحدات الانبعاثات الناشئة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١.

#### مقاييس الأهلية الخاصة بالبرنامج

٥-٧-٢-٤ النطاق: قدم البرنامج معظم، وليس كل، أنواع الأنشطة ومستوياتها، وأنواع الوحدات، والمنهجيات، وفئات الإجراءات التي يدعمها البرنامج كي تُقِيمها الهيئة الاستشارية. وتوصي الهيئة بأن الاستثناءات من نطاق أهلية البرنامج أو حدود ذلك النطاق، على النحو الوارد في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا"، ينبغي أن تشمل الجوانب المنصوص عليها في المقاييس العامة للأهلية الواردة في القسم ٤-١ من تقرير التقييم الأول للهيئة، بالإضافة إلى ما يرد في النسخة الحالية من وثيقة الإيكاو، والإضافات أو التعديلات التالية:

(أ) استثناء وحدات الكربون المعتمدة (VCUs) الصادرة لمشروعات مستقلة تتبع السيناريو ١ في إطار JNR ضمن برنامج VCS، والتي لا تتوافق أيضاً مع الاستثناء المسموح به الوارد ذكره في الفقرة (ب) أدناه،

(ب) استثناء وحدات الكربون المعتمدة الصادرة لأنشطة مستقلة على مستوى المشروعات، تُجرى في إحدى دول مبادرة REDD+ باستخدام منهجيات ضمن النطاق القطاعي رقم ١٤ بالبرنامج، ويُقدر<sup>٢٨</sup> أن تنتج عنها أكثر من ٧٠٠٠ وحدة كربون معتمدة سنوياً، سواء بالنسبة لكل نشاط منها على حدة أو لمجموعات الأنشطة، مع مراعاة الاستثناءات المسموح بها لوحدات الكربون المعتمدة الصادرة ضمن برنامج متخصص يتبع السيناريو ٢ من إطار JNR في برنامج VCS أو برنامج يطبق إحدى المنهجيات التالية: VM0017 أو VM0021 أو VM0024 أو VM0032<sup>٢٩</sup>.

٦-٧-٢-٤ الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج: لا توصي الهيئة الاستشارية بأي إضافات إلى الإجراءات التي يُوصى بها البرنامج في الفقرة ٤-٢ من التقرير الذي أصدرته الهيئة بعد دورة التقييم الأول.

#### ٨-٢-٤ البرامج الموصى بمنحها الأهلية المشروطة

١-٨-٢-٤ توصي الهيئة الاستشارية المجلس بالإبقاء على الأهلية المشروطة الممنوحة لبرنامج وحدات الانبعاثات التالي، وذلك شريطة أن تُجرى الهيئة مزيداً من المراجعة لإجراءاته المحدثة:

- برنامج Forest Carbon Partnership Facility (انظر تفاصيل إضافية في القسم ٤-٢-٩)

٢-٨-٢-٤ لا توصي الهيئة الاستشارية في هذه المرحلة بالموافقة على قيام هذا البرنامج بإصدار وحدات انبعاثات مؤهلة في إطار خطة كورسيا (أي إضافته فوراً إلى وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا"). وستبلغ الهيئة الاستشارية المجلس عندما تُلبي تحديثات البرنامج الشروط المحددة؛ كي يُضاف إلى وثيقة الإيكاو المذكورة.

<sup>٢٧</sup> انظر الحاشية رقم ٢١.

<sup>٢٨</sup> انظر الحاشية رقم ٢٢.

<sup>٢٩</sup> هذه المنهجيات بالإضافة إلى القائمة الواردة تحت بند معيار الكربون المعتمد (VCS) في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا"

## ٩-٢-٤ برنامج Forest Carbon Partnership Facility (FCPF)

### الاستنتاجات العامة

١-٩-٢-٤ قامت الهيئة في سياق دورة التقييم الحالية بتقييم "التغييرات الجوهرية" التي أبلغ برنامج Forest Carbon Partnership Facility عن إدخالها على إجراءاته. وقد أُدخلت هذه التغييرات على الإجراءات استجابةً لطلب من الإيكاو بأن يتخذ البرنامج مزيداً من الإجراءات فيما يتعلق بتوافق البرنامج مع معيار "الديمومة"، وتحديدًا "دليل شرح المعايير" بشأن معنى "تطابق أحكام التعويض"، وتوافقه مع مختلف المعايير والإرشادات التي تقضي بالتحقق من صحة نشاط ما من قبل جهات خارجية معتمدة. ويمكن الاطلاع على هذا الطلب ومناقشات الهيئة في الفقرة ٣-٢ من هذا التقرير وفي الفقرة ٤-٣-٢ من تقرير الهيئة الذي أصدرته عقب تقييمها الأول. وقامت الهيئة بتقييم الإجراءات المحدثة ووجدت أن البرنامج لا يزال يقوم بتنفيذ الإجراءات الإضافية المطلوبة منه. وبناء عليه، توصي الهيئة بالإبقاء على تصنيف الحالي للبرنامج وهو "الأهلية المشروطة".

٢-٩-٢-٤ وفي سياق دورة التقييم الحالية، لم تُجرِ الهيئة أي تقييم آخر للمواد الواردة في طلب البرنامج المقدم خلال دورة التقييم السابقة للهيئة. وفي دورات التقييم السابقة، وجدت الهيئة أن إجراءات ومعايير البرنامج وترتيبات الإدارة ذات الصلة، والتي كانت موجودة وقِيمَتها الهيئة في ٢٠١٩ تتسق تماماً مع محتوى معايير وحدات الانبعاثات، بالنسبة لوحدات الانبعاثات الناشئة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١. وقد استند هذا الاستنتاج والتوصية المتعلقة بالأهلية المشروطة إلى التحليل الذي يفترض أن البرنامج سيلبي الشروط المبينة في الإجراءات الإضافية المطلوبة منه. (الفقرة ٤-٢-١٠-٧ من تقرير الهيئة عن دورة التقييم الأولى).

### مقاييس الأهلية الخاصة بالبرنامج

٣-٩-٢-٤ لم تُوص الهيئة بأي مقاييس للأهلية خاصة بالبرنامج في سياق دورة التقييم الحالية.

### الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج

٤-٩-٢-٤ توصي الهيئة الاستشارية بأن يطلب المجلس من البرنامج اتخاذ هذه الإجراءات الإضافية التالية، التي يُدعى البرنامج إلى تقديمها للهيئة كي تقيّمها وترفع توصياتها إلى المجلس، حسب الاقتضاء، لاستكمال الأهلية المشروطة للوحدات الصادرة في إطار البرنامج:

(أ) وضع إجراءات، تشمل أي ترتيبات إدارة إضافية، تضمن رصد وتعويض أي اختلافات جوهرية على مدى فترة زمنية تتجاوز على أقل تقدير الفترة الزمنية الفاصلة بين تقييم البرامج (٢٠١٩) ونهاية فترة تنفيذ خطة كورسيا (٢٠٣٧)، وذلك بالنسبة للشركاء التنفيذيين الذين يرغبون في توليد وحدات انبعاثات مؤهلة في إطار خطة كورسيا وبالتالي الالتزام بتنفيذ هذه الإجراءات؛



#### ١٠-٢-٤ برامج مدعوة إلى إعادة التقديم

١٠-٢-٤-١ توصي الهيئة الاستشارية بأن تقوم البرامج التالية لوحدات الانبعاثات بإعادة تقديم طلباتها:

- برنامج مبادرة صندوق الكربون الحيوي للغابات المستدامة BioCarbon Fund Initiative for Sustainable Forest Landscapes (انظر مزيداً من التفاصيل في القسم ١١-٢-٤)

- الآلية المشتركة لتقييد أرصدة اليابان ومنغوليا (انظر مزيداً من التفاصيل في القسم ١٢-٢-٤)

- برنامج CERCARBONO (انظر مزيداً من التفاصيل في القسم ١٣-٢-٤)

٢-١٠-٢-٤ وترد أدناه الاستنتاجات المحددة التي توصلت إليها الهيئة الاستشارية من حيث التوافق مع المعايير والمجالات التي يتعين مواصلة تطويرها. وستضطلع الهيئة بتقييم البرنامج بمجرد أن يقوم بوضع الإجراءات التي تعالج هذه المجالات بهدف مواصلة تطويرها، وتزويد الهيئة بتلك المعلومات تلبيةً للدعوة إلى تقديم طلبات في المستقبل.

#### ١١-٢-٤ برنامج مبادرة صندوق الكربون الحيوي للغابات المستدامة

(BioCarbon Fund Initiative for Sustainable Forest Landscapes (IFSL))

##### التوافق مع المعايير

١-١١-٢-٤ توصي الهيئة الاستشارية بعدم البت في أهلية برنامج ISFL في الوقت الحالي. ورأت الهيئة الاستشارية أن إجراءات البرنامج ومعاييرهِ والترتيبات المتبعة في إدارته والتي قيّمها الهيئة الاستشارية في ٢٠٢٠ تتسق جزئياً مع محتوى معايير وحدات الانبعاثات، بالنسبة لوحدات الانبعاثات الناشئة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١.

٢-١١-٢-٤ ووجدت الهيئة الاستشارية أن البرنامج أثبت وجود اتساق فني مع المعايير التالية: (أ) أحكام الشفافية والمشاركة العامة؛ (ب) نظام الضمانات؛ (ج) يجب أن تمثل أرصدة التعويض عن الكربون انخفاضات في الانبعاثات أو تؤدي إلى تفاديها أو إلى تحية الكربون من مشاريع لا تُحدث ضرراً في مجملها؛ (د) الطبيعة القانونية ونقل الوحدات؛ (هـ) اعتبارات تحديد النطاق؛ (و) يجب أن تستند أرصدة التعويض عن الكربون إلى خط أساس واقعي وموثوق به؛ (ز) يجب أن يكون لدى النظام تدابير مُطبقة لتقييم وتخفيف حوادث التسرب المادي؛ (ح) تفادي ازدواج العدّ والإصدار والمطالبة.

##### المجالات التي يتعين مواصلة تطويرها

٣-١١-٢-٤ وجدت الهيئة الاستشارية أن البرنامج أثبت وجود اتساق فني مع بعض، وليس كل، محتويات المعايير التالية: (أ) أساليب إدارة البرنامج، (ب) معايير التنمية المستدامة، (ج) إجراءات إصدار وإيقاف الأرصدة التعويضية؛ (د) التحديد والتتبع؛ (هـ) إجراءات المصادقة والتحقق؛ (و) يجب أن يكون لأرصدة التعويض عن الكربون سلسلة تتبع تتسم بالوضوح والشفافية؛ (ز) وضوح المنهجيات والبروتوكولات وإجراءات إعدادها؛ (ح) يجب أن تولّد برامج التعويض عن الكربون وحدات إضافية تمثل انخفاضات في الانبعاثات أو تؤدي إلى تفاديها أو إزالتها؛ (ط) الديمومة.

٤-١١-٢-٤ ووجدت الهيئة أن البرنامج أثبت وجود اتساق فني مع بعض، وليس كل، محتوى معيار، لا تحسب إلا مرة واحدة إزاء التزام التخفيف. وتجري مناقشة هذا الاستنتاج المشترك بشكل أعمق في القسم ٤-٣-٥ من تقرير الهيئة الذي أصدرته عقب دورة تقييمها الأول. واستُرشد به أيضاً في وضع المقاييس العامة للأهلية الواردة في الفقرة ٤-١ من هذا التقرير. وأحاطت الهيئة علماً بالتوضيح الذي أبداه البرنامج بشأن استعداده لتنفيذ الإجراءات اللازمة لإثبات استيفاء هذه الاشتراطات.

٤-٢-١١-٥ وتود الهيئة الاستشارية تشجيع البرنامج على الاستمرار في المشاركة في عملية التقييم التي تضطلع بها الهيئة. وسوف تقوم الهيئة بإعادة تقييم البرنامج، بمجرد أن يقوم بإدخال تغييرات على إجراءاته وتزويد الهيئة بمثل هذه المعلومات تلبيةً للدعوة إلى تقديم طلبات في المستقبل.

#### ٤-٢-١٢ الآلية المشتركة لتقييد أرصدة اليابان ومنغوليا

##### التوافق مع المعايير

٤-٢-١٢-١ توصي الهيئة الاستشارية بعدم البت في أهلية الآلية المشتركة في الوقت الحالي. ورأت الهيئة الاستشارية أن إجراءات الآلية ومعاييرها والترتيبات المتبعة في إدارتها والتي قيّمها الهيئة الاستشارية في ٢٠٢٠ تتسق جزئياً مع محتوى معايير وحدات الانبعاثات، بالنسبة لوحدة الانبعاثات الناشئة في إطار البرنامج قبل ١/١/٢٠٢١.

٤-٢-١٢-٢ ووجدت الهيئة الاستشارية أن الآلية المشتركة أثبتت وجود اتساق فني مع المعايير التالية: (أ) أساليب إدارة البرنامج، (ب) أحكام الشفافية والمشاركة العامة؛ (ج) نظام الضمانات؛ (د) معايير التنمية المستدامة، (هـ) يجب أن تولّد برامج التعويض عن الكربون وحدات إضافية تمثل انخفاضات في الانبعاثات أو تؤدي إلى تقايد أو إزالتها؛ (و) إجراءات المصادقة والتحقق؛ (ز) يجب أن يكون لأرصدة التعويض عن الكربون سلسلة تتبع تتسم بالوضوح والشفافية؛ (ح) وضوح المنهجيات والبروتوكولات وإجراءات إعدادها؛ (ط) اعتبارات تحديد النطاق؛ (ي) الديمومة.

##### المجالات التي يتعين مواصلة تطويرها

٤-٢-١٢-٣ وجدت الهيئة الاستشارية أن الآلية المشتركة أثبتت وجود اتساق فني مع بعض، وليس كل، محتويات المعايير التالية: (أ) إجراءات إصدار وإيقاف الأرصدة التعويضية؛ (ب) التحديد والتنوع؛ (ج) الطبيعة القانونية ونقل الوحدات؛ (د) يجب أن تكون أرصدة التعويض عن الكربون يمكن قياسها كمياً ورصدها والإبلاغ عنها والتحقق منها؛ (هـ) يجب أن تولّد برامج التعويض عن الكربون وحدات إضافية تمثل انخفاضات في الانبعاثات أو تؤدي إلى تقايد أو إزالتها؛ (و) يجب أن تستند أرصدة التعويض عن الكربون إلى خط أساس واقعي وموثوق به؛ (ز) ضرورة أن تستند أرصدة التعويض عن الكربون إلى أساس واقعي وموثوق؛ (ح) ضرورة أن يكون لدى النظام تدابير لتقييم وتخفيف حوادث التسرب المادي؛ (ط) تقادي ازدواج العد والإصدار والمطالبة.

٤-٢-١٢-٤ واعتبرت الهيئة الاستشارية أن الآلية المشتركة قد أثبتت وجود اتساق فني مع بعض، وليس كل، محتويات المعيار: لا تحسب إلا مرة واحدة بغرض الالتزام بالتخفيف. وتجري مناقشة هذا الاستنتاج المشترك بشكل أعمق في القسم ٤-٣-٥ من تقرير الهيئة الذي أصدرته عقب دورة تقييمها الأول. واستُرشد به أيضاً في وضع المقاييس العامة للأهلية في القسم ٤-١ من هذا التقرير. وأحاطت الهيئة الاستشارية علماً بما أبدته الآلية المشتركة من استعداد لمعالجة ما تنطوي عليه إجراءاتها من مخاطر ازدواجية المطالبة.

٤-٢-١٢-٥ وتود الهيئة الاستشارية تشجيع الآلية المشتركة على الاستمرار في المشاركة في عملية التقييم التي تضطلع بها الهيئة. وسوف تقوم الهيئة بإعادة تقييم الآلية، بعد أن تقوم بإدخال تغييرات على إجراءاتها وتزويد الهيئة بهذه المعلومات تلبيةً للدعوة إلى تقديم طلبات في المستقبل.

#### ٤-٢-١٣ برنامج CERCARBONO

##### التوافق مع المعايير

٤-٢-١٣-١ توصي الهيئة الاستشارية بعدم البت في أهلية برنامج CERCARBONO في الوقت الحالي. ورأت الهيئة الاستشارية أن إجراءات البرنامج ومعاييرهِ والترتيبات المتبعة في إدارته والتي قيّمها الهيئة الاستشارية في ٢٠٢٠ تتسق جزئياً مع محتوى معايير وحدات الانبعاثات، بالنسبة لوحدة الانبعاثات الناشئة في إطار البرنامج قبل ١/١/٢٠٢١.

٤-٢-١٣-٢ وارتأت الهيئة الاستشارية أن برنامج CERCARBONO قد أثبت وجود اتساق فني مع محتوى المعايير التالية: (أ) إجراءات المصادقة والتحقق؛ (ب) ضرورة أن يكون لأرصدة التعويض عن الكربون سلسلة توثيق تتسم بالوضوح والشفافية ضمن برنامج التعويض؛ (ج) اعتبارات تحديد النطاق.

##### المجالات التي يتعين مواصلة تطويرها

٤-٢-١٣-٣ وجدت الهيئة الاستشارية أن برنامج CERCARBONO قد أثبت وجود اتساق فني مع بعض، وليس كل، محتويات المعايير التالية: (أ) أساليب إدارة البرنامج، (ب) أحكام الشفافية والمشاركة العامة؛ (ج) نظام الضمانات؛ (د) معايير التنمية المستدامة؛ (هـ) يجب أن تمثل أرصدة التعويض عن الكربون انخفاضاً في الانبعاثات أو تؤدي إلى تفاديها أو إلى تحية الكربون من مشاريع لا تحدث ضرراً في مجملها؛ (و) إجراءات إصدار وإيقاف الأرصدة التعويضية؛ (ز) التحديد والتتبع؛ (ح) الطبيعة القانونية ونقل الوحدات؛ (ط) يجب أن تكون أرصدة التعويض عن الكربون يمكن قياسها كميّاً ورصدها والإبلاغ عنها والتحقق منها؛ (ي) وضوح المنهجات والبروتوكولات وإجراءات إعدادها؛ (ك) يجب أن تولّد برامج التعويض عن الكربون وحدات إضافية تمثل انخفاضات في الانبعاثات أو تؤدي إلى تفاديها أو إزالتها؛ (ل) يجب أن تستند أرصدة التعويض عن الكربون إلى خط أساس واقعي وموثوق به؛ (م) الديمومة؛ (ن) ضرورة أن يكون لدى النظام تدابير لتقييم وتخفيف حوادث التسرب المادي؛ (ن) تفادي ازدواج العد والإصدار والمطالبة.

٤-٢-١٣-٤ ووجدت الهيئة الاستشارية أن برنامج CERCARBONO قد أثبت وجود اتساق فني مع بعض، وليس كل، محتويات المعيار لا تحسب إلا مرة واحدة بغرض الالتزام بالتخفيف. وتجري مناقشة هذا الاستنتاج المشترك بشكل أعمق في القسم ٤-٣-٥ من تقرير الهيئة الذي أصدرته عقب دورة تقييمها الأولى. وأحاطت الهيئة الاستشارية علماً بما أبداه البرنامج من استعداد لمعالجة ما تنطوي عليه إجراءاته من مخاطر ازدواجية المطالبة.

٤-٢-١٣-٥ وتود الهيئة الاستشارية تشجيع برنامج CERCARBONO على الاستمرار في المشاركة في عملية التقييم التي تضطلع بها الهيئة. وسوف تقوم الهيئة بإعادة تقييم البرنامج، بعد أن يقوم بإدخال تغييرات على إجراءاته وتزويد الهيئة بهذه المعلومات تلبيةً للدعوة إلى تقديم طلبات في المستقبل.

##### ٤-٢-١٤ مقدمو الطلبات الذين تعذر تقييمهم

٤-٢-١٤-١ لم تتمكن الهيئة الاستشارية في هذه المرحلة من تقييم المؤسسات التالية التي قدمت طلبات، بسبب وجودها في مرحلة مبكرة من التطور، أو لأن العناصر الرئيسية لبرنامج وحدات الانبعاثات، بما يتماشى مع معايير وحدات الانبعاثات وتفسيرات الهيئة الاستشارية، لم تكن موجودة أثناء التقييم الذي أجرته الهيئة:

- برنامج Compte CO2 (انظر تفاصيل إضافية في القسم ٤-٢-١٥)
- مشروع Olkaria IV Geothermal (انظر تفاصيل إضافية في القسم ٤-٢-١٦)
- برنامج Perform, Achieve, and Trade Scheme (انظر تفاصيل إضافية في القسم ٤-٢-١٧)
- رابطة Carbon Lighthouse Asspciation (انظر تفاصيل إضافية في القسم ٤-٢-١٨)

Compte CO2 برنامج ١٥-٢-٤

الاستنتاجات العامة

١-١٥-٢-٤ لم تتمكن الهيئة الاستشارية من تقييم برنامج Compte CO2 لأن العناصر الرئيسية لبرامج وحدات الانبعاثات، التي تقي بمعايير وحدات الانبعاثات وتتماشى مع تفسير الهيئة الاستشارية، لم تكن موجودة في وقت التقييم.

Olkaria IV Geothermal مشروع ١٦-٢-٤

الاستنتاجات العامة

١-١٦-٢-٤ لم تتمكن الهيئة الاستشارية من تقييم مشروع Olkaria IV Geothermal لأن العناصر الرئيسية لبرامج وحدات الانبعاثات، التي تقي بمعايير وحدات الانبعاثات وتتماشى مع تفسير الهيئة الاستشارية، لم تكن موجودة في وقت التقييم.

Perform, Achieve, and Trade Scheme برنامج ١٧-٢-٤

الاستنتاجات العامة

١-١٧-٢-٤ لم تتمكن الهيئة الاستشارية من تقييم برنامج Perform, Achieve, and Trade Scheme لأن العناصر الرئيسية لبرامج وحدات الانبعاثات، التي تقي بمعايير وحدات الانبعاثات وتتماشى مع تفسير الهيئة الاستشارية، لم تكن موجودة في وقت التقييم.

Carbon Lighthouse Association رابطة ١٨-٢-٤

الاستنتاجات العامة

١-١٨-٢-٤ لم تتمكن الهيئة الاستشارية من تقييم رابطة Carbon Lighthouse لأن العناصر الرئيسية لبرامج وحدات الانبعاثات، التي تقي بمعايير وحدات الانبعاثات وتتماشى مع تفسير الهيئة الاستشارية، لم تكن موجودة في وقت التقييم. وتجري الهيئة تقيماً للبرامج التي يقدم موظفوها الإداريون، أو أي ممثل مفوض قانوناً من قبل البرنامج أو من قبل موظف إداري بالبرنامج، طلباً للهيئة كي تخضع البرنامج للتقييم. وفي هذه الحالة، قدمت رابطة Carbon Lighthouse طلباً بالنيابة عن المبادرة الإقليمية لغازات الدفيئة (RGGI)، إلا أن الرابطة ليست مفوضة قانوناً لتمثيل المبادرة.

#### ٣-٤ تفسير المعايير

١-٣-٤ أجرى أعضاء الهيئة الاستشارية المناقشات التالية من أجل الاتفاق على تفسيرات لأحد المعايير المقرر تطبيقها، أو الإرشادات المرتبطة به، بقصد التوصل إلى اتفاق في الآراء على التوصيات الواردة في القسم ٤-٢. ومتى تناقش أعضاء الهيئة وافقوا على تفسيرات محددة لتطبيق أحد المعايير، والإرشادات المرتبطة به، على الطائفة الواسعة من البرامج التي خضعت للتقييم في دورتي التقييم الأولى والثانية، فتزد هذه التفسيرات هي الأخرى في هذا القسم.

#### ٢-٣-٤ المعايير: "الديمومة"؛ "الإضافة"؛ "التنمية المستدامة"؛ "لا تحسب إلا مرة واحدة إزاء التزام التخفيف"

١-٢-٣-٤ خلال دورة التقييم الثانية، أكدت الهيئة الاستشارية مجدداً على إمكانية تطبيق تفسيراتها ومناقشتها وأي توقعات محددة تتعلق بإجراءات البرامج مما يرد ذكره في القسم ٤-٣ من تقرير الهيئة عن دورة التقييم الأولى. وطبقت الهيئة التفسيرات والتوقعات ذاتها على مقدمي الطلبات الجدد من بداية دورة التقييم الثانية وعلى امتدادها.

#### ٣-٣-٤ المعيار: "أساليب الإدارة"

١-٣-٣-٤ يندرج تحت معيار "أساليب الإدارة" إرشاد يتعلق بعمر البرنامج، حيث يقضي بأن يكون البرنامج "قد جرت إدارته وتشغيله على مدى آخر عامين على الأقل". وقد حددت الهيئة في هذا الصدد ضرورة وضع مؤشر أدنى واضح يثبت أن البرنامج "يجري تشغيله". واستناداً إلى خبرة الهيئة التي جمعتها أثناء دورة التقييم الأولى، أكدت الهيئة على التوقعات التالية وقامت بتقييم البرامج بناء عليها:

٢-٣-٣-٤ يجب على البرنامج تقديم ما يثبت أن هناك منهجيات وأنها متاحة للاستخدام (أي أنه تم الانتهاء من صيغتها النهائية وليست مجرد مسودة)، باعتبار ذلك المؤشر الأدنى على أن البرنامج "جاري التشغيل".

٣-٣-٣-٤ لا يُتوقع أن تكون المنهجيات قد كانت موجودة ومتاحة للاستخدام على مدار آخر عامين على الأقل.

٤-٣-٣-٤ يُتوقع أن يكون البرنامج قد جرت إدارته بصفة مستمرة على مدار آخر عامين على الأقل.

٥-٣-٣-٤ ونظرت الهيئة أيضاً في الإرشاد ذاته المتعلق بعمر البرنامج، من حيث توقع أن يكون لدى البرنامج "خطة... لصور الاستجابة الممكنة في حالة حلّ البرنامج بصورته الحالية". وأشارت الهيئة إلى أهمية تقييم البرامج التي تديرها المنظمات غير الساعية إلى الربح أو المنظمات غير الحكومية للتأكد من أن هذه الخطط موجودة بالفعل، وأنها تتضمن اعتبارات بشأن سبل اضطلاع البرنامج بمسؤولياته والتزاماته وتولييه إدارة أصول البرنامج والأصول الخاصة حال وقوع ذلك السيناريو. إلا أن الهيئة أقرت بأن البرامج التي تديرها وكالات حكومية، لا سيما تلك التي تديرها حكومات وطنية ذات سيادة، يُرجح أن تمتلك موارد كافية وأن تُسند إليها التزامات عامة تمكّنها من التعامل مع هذا النوع من الأحداث بحكمة. لذا خلّصت الهيئة إلى أن الشرط الفرعي المرتبط بهذا الإرشاد والذي يقضي بأن يكون لدى البرنامج "خطة... لصور الاستجابة الممكنة في حالة حلّ البرنامج بصورته الحالية" لا ينطبق على البرامج التي تديرها وكالات حكومية، لا سيما تلك التي تديرها حكومات وطنية ذات سيادة.

٦-٣-٣-٤ ويندرج تحت معيار "أساليب الإدارة" إرشاد يتعلق بالمسؤول الإداري وموظفي البرنامج، وقد وجدت الهيئة أن موظفي بعض البرامج هم أيضاً مسؤولون وموظفون حكوميون يخضعون للقوانين واللوائح المحلية التي تنظم تضارب المصالح، إلا أن هذه القوانين أو اللوائح لا تشير إلى البرنامج بشكل صريح ولا تختص به (أي "إجراءات البرنامج"). وفي مثل هذه الحالات، أكدت الهيئة على توقع محدد وقامت بتقييم البرامج بناء عليه، وهو توقع يقضي بأنه إذا كان برنامج ما يستعين وسيظل يستعين بموظفين يخضعون لقوانين الخدمة العامة التي تحظر تضارب المصالح، تُقِيم القوانين باعتبار أنها هي ذاتها "إجراءات البرنامج". وقد طُبّق النهج ذاته على الإرشاد المتعلق بتضارب مصالح المسؤول الإداري عن السجل، حيث تُوكَل مهمة إدارة سجل البرنامج لموظفين حكوميين فقط.

#### ٤-٣-٤ المعيار: "التحديد والتتبع"

١-٤-٣-٤ وفقاً لهذا المعيار، ثمة اشتراطات عدة تتعلق بسجلات البرامج من حيث صلاتها بالسجلات الأخرى وبقواعد تبادل البيانات. وفي هذا الصدد، وجدت الهيئة الاستشارية أن عدداً قليلاً من نُظُم سجلات البرنامج ترتبط من الناحية الفنية بسجل آخر أو بسجلات أخرى أو بما يوازيها من نُظُم التتبع ذات الصلة بالبرنامج أو بأهليته وفقاً لخطة كورسيا. كذلك فإن بعض الاشتراطات بموجب هذا المعيار لا تنطبق إلا على البرامج التي لديها مثل هذه الصلات بالسجلات الأخرى. أما في غياب الصلات من هذا القبيل، وما لم يُثبت البرنامج استيفاءه للاشتراطات ذات الصلة في أي حالة من الأحوال، فقد أُكِّدَت الهيئة على مسألة أن الاشتراطات التالية لا تنطبق على البرنامج، وقيمت البرامج استناداً إلى ذلك:

- ضرورة أن يشترط البرنامج (وأن يكشف عن) السجلات الأخرى التي يرتبط بها، إن وُجِدَت؛
- ضرورة أن يشترط البرنامج (وأن يكشف عن) ما إذا كان السجل يتسق مع قواعد دولية لتبادل البيانات، وما هي تلك القواعد.

#### ٥-٣-٤ المعايير: "إجراءات المصادقة والتحقق"؛ "يجب أن تكون أرصدة التعويض عن الكربون يمكن قياسها كميّاً ورصدها والإبلاغ عنها والتحقق منها"

١-٥-٣-٤ وجدت الهيئة الاستشارية أن هذين المعيارين، معاً، يتضمنان فقط اشتراطات شاملة تقضي بأن يتولى إجراء التحقق جهات خارجية مستقلة ومعتمدة، وتنص على اعتماد وأهلية ومراقبة هذه الجهات القائمة بالتحقق. إلا أن تلك الاشتراطات ذاتها لا تمتد في كل الأحوال لتتطبق على الجهات التي تُجري خدمات المصادقة. ومع ذلك، فقد قيّمت الهيئة مدى توافق البرامج مع معيار "يجب أن تكون أرصدة التعويض عن الكربون يمكن قياسها كميّاً ورصدها والإبلاغ عنها والتحقق منها"، باعتبار أن المعيار يقضي بأن يتضمن البرنامج إجراءات تشترط أن تتولى إجراء المصادقة جهة (أ) معتمدة، (ب) مستقلة، (ج) خارجية. وقد اتفق أعضاء الهيئة الاستشارية على هذا التفسير استناداً إلى مختلف المراجع التي تحدد ما يوازي جهات المصادقة والتحقق (أي معيار إجراءات المصادقة والتحقق) ومهامها (أي إرشادات تضارب المصالح بالنسبة للمدققين)، والتي تشير إلى "قيام جهة (جهات) خارجية معتمدة بتنفيذ إجراءات لمصادقة والتحقق".

#### ٦-٣-٤ المعيار: "انخفاضات في الانبعاثات أو تؤدي إلى تفاديها أو إزالتها"

١-٦-٣-٤ في سياق تنفيذ هذا المعيار، أشارت الهيئة إلى أن البرامج التي تدعم أنشطة خفض الانبعاثات على مستوى التشريعات لا تعتمد عادةً على "الاختبارات" التقليدية القائمة على أساس مشروعات لقياس القيمة المضافة لأي أنشطة. وفي هذه الحالات، قامت الهيئة بتقييم مدى توافق هذه البرامج مع المعيار المشار إليه على أساس استخدام اختبارات القيمة المضافة على مستوى المشروعات، وذلك فقط في تلك الحالات التي يصف فيها البرنامج نفسه ما لديه من إجراءات ويسوق الأدلة التي تثبت أن إجراءاته موازية لنهج معيار الأداء. وفي أغلب الحالات، فإن الاشتراطات المتعلقة بهذه الاختبارات جرى تقييمها ووجد أنها "غير منطبقة" على البرنامج. وبدلاً من ذلك، قامت الهيئة بتقييم مثل هذه البرامج وفقاً للإرشاد البديل في تقييم البرامج وهو "التحليلات/الاختبارات غير التقليدية أو الجديدة".

#### ٧-٣-٤ المعيار: "تفادي ازدواج العد والإصدار والمطالبة"

١-٧-٣-٤ قامت الهيئة بتفسير هذا المعيار وتطبيقه لمعرفة ما إذا كان البرنامج يقدم "معلومات عن الكيفية" التي يعالج بها ازدواج العد والإصدار والمطالبة مع التركيز على شفافية هذه الإجراءات. وقيمت الهيئة المحتوى الموضوعي لهذه الإجراءات في سياق محتوى وإرشادات أكثر تفصيلاً ضمن المعيار "لا تحسب إلا مرة واحدة إزاء الالتزام بالتخفيف".

٤-٣-٨ المعيار: "يجب أن يكون لدى النظام تدابير مُطبقة لتقييم وتخفيف حوادث التسرب المادي"

٤-٣-٨-١ يندرج تحت هذا المعيار إرشاد يتعلق بالنطاق ومنع التسرب ويقضي بأن "الأنشطة التي تتطوي على خطر حدوث تسرب عند تنفيذها على مستوى المشروع ينبغي تنفيذها على المستوى الوطني، أو بصفة مؤقتة على المستوى دون الوطني، بهدف التخفيف من مخاطر حدوث تسرب". وأشارت الهيئة إلى أن هذا الإرشاد ينطبق تحديداً على أنشطة مبادرة REDD+ وتستعين الهيئة بهذا الإرشاد في تقييم البرامج التي تدعم أنشطة مبادرة REDD+ على النحو المحدد في إطار وارسو التابع للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، وما يرتبط بذلك من قرارات. وأقرت الهيئة بأن برامج عديدة من بين البرامج التي قيمتها كانت تدعم أنشطة مبادرة REDD+ على مختلف نطاقات التنفيذ (أي على مستوى المشروع، والمستوى الوطني والمستوى الوطني وبالجمع بين مختلف النطاقات السابقة الذكر). وقد قامت الهيئة بتطبيق هذا الإرشاد على البرامج التي تدعم أنشطة مبادرة REDD+ و/أو أنشطة الزراعة والغابات واستغلال الأراضي. ويُجد أنه لا ينطبق على جميع البرامج الأخرى. وخلص التقييم إلى أن البرامج التي تدعم فقط أنشطة مبادرة REDD+ والمقرر تنفيذها "على المستوى الوطني، أو بصفة مؤقتة على المستوى دون الوطني" قد أثبتت توافقها مع محتوى هذا الإرشاد. وأعربت الهيئة عن الاعتبارات التالية فيما يخص البرامج التي تدعم أنشطة مبادرة REDD+ و/أو أنشطة الزراعة والغابات واستغلال الأراضي كأنشطة مستقلة على مستوى المشروع.

٤-٣-٨-٢ **الاعتبار ١ - نوع النشاط:** أشارت الهيئة إلى أن عدداً من البرامج التي جرى تقييمها تدعم أنشطة مبادرة REDD+، علاوة على أنشطة أخرى تتطوي على الزراعة والغابات واستغلال الأراضي دون أن تشمل أنشطة مبادرة REDD+. وكخطوة أولى، حددت الهيئة فئات الأنشطة التي لا تُصنف ضمن مبادرة REDD+ بموجب التعاريف المقبولة بوجه عام<sup>٣٠</sup>. وبحسب ما جاء في الفقرات ٤-٢-٤ إلى ٧-٢-٤ في هذا التقرير، تُصنف هذه الفئات من الأنشطة بحسب المنهجيات التي تطبقها (أو فئات المنهجيات) وتُعتبر "استثناءات مسموح بها" يمكن تنفيذها على أي نطاق. وهذه الاستثناءات تحول دون تطبيق "شروط النطاق" الوارد في هذا الإرشاد على أنشطة الزراعة والغابات واستغلال الأراضي دون قصد (مع استبعاد أنشطة مبادرة REDD+) التي لا ينطبق عليها هذا الشرط كما هو واضح.

٤-٣-٨-٣ **الاعتبار ٢ - السياق الجغرافي:** أشارت الهيئة إلى أن بعض البرامج تدعم أنشطة الزراعة والغابات واستغلال الأراضي المقرر تنفيذها في البلدان التي تنطبق عليها قرارات مبادرة REDD+ (أي بلدان مبادرة REDD+<sup>٣١</sup>). وكخطوة ثانية، قامت الهيئة بتقييم ما إذا كانت الأنشطة التي يدعمها البرنامج أو المندرجة ضمن منهجية أو بروتوكول البرنامج يمكن تنفيذها في أي بلد لديه غطاء شجري وينطبق عناصر مبادرة REDD+ الواردة في إطار وارسو ضمن الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ و/أو القواعد الدولية لمبادرة REDD+. فإذا كانت الإجابة نعم بالنسبة لأي منهجية على مستوى المشروع، يوصي هذا التقرير في الفقرات ٤-٢-٤ إلى ٧-٢-٤ بأن وحدات الانبعاثات الناجمة عن هذه الأنشطة ينبغي أن تكون مؤهلة متى كانت صادرة لمشروعات إما أ) مدرجة ضمن أنشطة مبادرة REDD+ التي تُجرى على نطاق التشريعات والمؤهلة وفقاً لخطة كوريا، أو ب) يقل حجمها عن الحد الأدنى لنطاق المشروع المذكور أعلاه.

٤-٣-٨-٤ **الاعتبار ٣ - حجم المشروع وطبيعته المادية.** حددت الهيئة الاستشارية مشروعات مبادرة REDD+ و/أو أنشطة الزراعة والغابات واستغلال الأراضي التي يُنظر أن تنشأ عنها أقل من ٧٠٠٠ وحدة انبعاثات سنوياً، إما لكل نشاط على حدة أو للأنشطة كلها مجتمعة، كاستثناء مسموح به خارج عن كل الاستثناءات الأخرى المبينة في الفقرات ٤-٢-٤ إلى ٧-٢-٤ من هذا التقرير. وتراعي هذه التوصية أن المعيار يركز على مخاطر التسرب المادي، وانخفاض مخاطر أن تؤدي المشروعات المنفذة عند هذا النطاق الأدنى إلى تفويض الحوافز المشجعة للدول على توسيع نطاق تنفيذها لأنشطة مبادرة REDD+ مع مرور الوقت.

<sup>٣٠</sup> يشير مسمى REDD+ بشكل عام إلى خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية، وأهمية الحفاظ على البيئة والإدارة المستدامة للغابات وتحسين مخزونات الكربون في الغابات.

<sup>٣١</sup> انظر الحاشية رقم ٤.

٤-٣-٨-٥ اعتبارات أخرى: متى خلصت الهيئة إلى أن هذا الإرشاد لا ينطبق على البرنامج أو على سيناريو مشروع معين مما يرد ذكره في هذا القسم، قامت الهيئة رغم ذلك بتقييم البرنامج للوقوف على مدى توافقه مع كافة المعايير الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك أن يكون لدى البرنامج إجراءات لتقييم التسريب المادي على مستوى المشروع وحصده وخفض مخاطر وقوعه وسبل احتسابه، وكذلك اتفاق البرنامج مع معيار الديمومة وإرشاداته.

٤-٣-٨-٦ سعت الهيئة إلى تطبيق هذا الإرشاد على المستوى الذي يسمح بأوسع نطاق من الأهلية مع ضمان توافق الوحدات مع محتوى معايير وحدات الانبعاثات. وبعد أن أنهت الهيئة تقييمها، حددت الاستثناءات التي يرد ذكرها أعلاه على مستوى الفئات المنهجية (أي أنواع الأنشطة) أو على مستوى المنهجية في حالة عدم توافق البرنامج مع فئات تصنيف الهيئة.

٤-٣-٨-٧ وأشارت الهيئة في الاعتبارات الجغرافية (أعلاه) إلى أن بعض البرامج تدعم مشروعات الزراعة والغابات واستغلال الأراضي ومبادرة REDD+ في البلدان التي تطبق بعض وليس كل عناصر مبادرة REDD+، والتي قد تقوم أو لا تقوم بتوسيع نطاق هذه الأنشطة مع الوقت. وناقشت الهيئة ما إذا كان من الممكن إعفاء أنشطة الزراعة والغابات واستغلال الأراضي على مستوى المشروعات من هذا الإرشاد إن كانت الدولة المضيفة ذاتها لا تصنف نوع ذلك النشاط ضمن مبادرة REDD+ في استراتيجيتها. وفي هذا الصدد، فضلت الهيئة توخي أقصى درجات الحذر حرصاً على جدوى ومقبولية التقييم. وأكدت الهيئة على أنها تفضل تجنب تقييم ما إذا كان كل نشاط من هذه الأنشطة يندرج ضمن استراتيجية كل بلد من بلدان<sup>٣٢</sup> مبادرة REDD+ (وبالتالي ينطبق عليه شرط النطاق الوارد في هذا الإرشاد)، بما في ذلك في ضوء ضيق الوقت ومحدودية المعلومات المتاحة للهيئة، وكذلك حرصاً على عدم إثراء الدول عن توسيع نطاق استراتيجياتها الوطنية المرتبطة بمبادرة REDD+ مع مرور الوقت. ومن هذا المنطلق، أكدت الهيئة على أن النهج الوارد ذكره في هذا القسم لا يستطيع تقييم تصميم ولا مدى كفاية استراتيجية مبادرة REDD+ أو تنفيذها في أي بلد.

— انتهى —

<sup>٣٢</sup> بالنسبة لبرنامج واحد يدعم أنشطة الزراعة والغابات واستغلال الأراضي في بلد واحد فقط من بلدان مبادرة REDD+، سمحت الهيئة باستثناءه من هذا النهج بسبب أهمية البرنامج بالنسبة لإجراءات الهيئة المتعلقة بتقييم البرامج الخاضعة للفحص الحكومي"

<https://www.icao.int/environmental->

[protection/CORSIA/Documents/TAB/TAB%202020/TAB%20Procedures\\_April%202020\\_Final.pdf](https://www.icao.int/environmental-protection/CORSIA/Documents/TAB/TAB%202020/TAB%20Procedures_April%202020_Final.pdf)